

قانون رقم ١٧٠ لسنة ١٩٨٢

يربط حساب ختامى موازنة الهيئة القومية لسكك حديد مصر عن الفترة
المالية يناير/يونيه سنة ١٩٨٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يربط حساب ختامى كل من الاستخدامات والإيرادات الفعلية للهيئة القومية لسكك
حديد مصر عن الفترة المالية يناير/يونيه سنة ١٩٨٠ بمبلغ ١٧٥٤٤٦٨٧٠ جنيها (مائة وخمسة
وسبعون مليوناً وأربعمائة وستة وأربعون ألفاً وثمانمائة وسبعون جنيهاً) وذلك وفقاً لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

يربط حساب ختامى الاستخدامات الجارية عن الفترة المالية يناير/يونيه سنة ١٩٨٠
بمبلغ ٥٢١٩٩٤٢٠ جنيهاً (إثنان وخمسون مليوناً ومائة وتسعة وتسعون ألفاً وأربعمائة
وعشرون جنيهاً) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) الباب الأول - أجور - بمبلغ ٢٧٥١٠٦٤٦ جنيهاً .

(ب) الباب الثانى - النفقات الجارية والتحويلات الجارية - بمبلغ ٢٤٦٨٧٧٤ جنيهاً .

ثانيا - الاستخدامات الرأسمالية :

يربط حساب ختامى الاستخدامات الرأسمالية عن الفترة المالية يناير / يونيو سنة ١٩٨٠ بمبلغ ١٢٣٢٤٧٤٥٠ (مائة وثلاثة وعشرون مليوناً ومائتان وسبعة وأربعون ألفاً وأربعمائة وخمسون جنيهاً) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) الباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية بمبلغ ١١٠١٥٨٧٠٥ جنيهاً .

(ب) الباب الرابع - التحويلات الرأسمالية بمبلغ ١٣٠٨٨٧٤٥ جنيهاً .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

يربط حساب ختامى الإيرادات الجارية عن الفترة المالية يناير / يونيو سنة ١٩٨٢ بمبلغ ٥٢١٩٩٤٢٠ جنيهاً (إثنان وخمسون مليوناً ومائة وتسعة وتسعون ألفاً وأربعمائة وعشرون جنيهاً) بالباب الثانى - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية منه بمبلغ ١٤٨٢٠٣٥٥ جنيهاً إعانة مد العجز الاقتصادى .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

يربط حساب ختامى الإيرادات الرأسمالية عن الفترة المالية يناير / يونيو سنة ١٩٨٠ بمبلغ ١٢٣٢٤٧٤٥٠ جنيهاً (مائة وثلاثة وعشرون مليوناً ومائتان وسبعة وأربعون ألفاً وأربعمائة وخمسون جنيهاً) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) الباب الثالث - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ١٤٨٤٣٢٥٢ جنيهاً .

(ب) الباب الرابع - القروض والتسهيلات الائتمانية بمبلغ ١٠٨٤٠٤١٩٨ جنيهاً منه

مبلغ ٣٧١٩٠٠٦١ جنيهاً قروض محلية ومبلغ ٧١٢١٤١٣٧ جنيهاً تسهيلات ائتمانية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٦ ذى القعدة سنة ١٤٠٢ (٩ سبتمبر سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك